



المملكة المغربية
البرلمان
مجلس المستشارين

تقرير

لجنة الفلاحة والقطاعات الإنتاجية

حول

مشروع قانون رقم 54.17

يقضي بتغيير المادة 15 من القانون رقم 15.95

المتعلق بمدونة التجارة

مقرر اللجنة
محمد عبو

رئيس اللجنة
العربي العرايشي

الولاية التشريعية 2015-2021
السنة التشريعية 2017-2018
= دورة أكتوبر 2017 =

الأمانة العامة
مديرية التشريع والمراقبة
قسم اللجان
مصلحة لجنة الفلاحة والقطاعات الإنتاجية

بطاقة تقنية

- رئيس اللجنة : المستشار العربي العرايشي
- مقرر اللجنة : المستشار محمد عبو
- تاريخ الدراسة والتصويت على مشروع القانون : الاثنين 29 يناير 2018
- عدد الاجتماعات : 01
- عدد ساعات العمل : 01 ساعة.
- الطاقم الإداري الذي أعد التقرير:
 - السيدة زهيرة زكي (رئيسة مصلحة اللجنة)
 - السيد محمد ادعيجو
 - السيد أحمد الجمالي
 - السيدة رجاء النيازي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

السيد الرئيس المحترم،
السيدات والسادة الوزراء المحترمون،
السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يشرفني أن أعرض أمام أنظار مجلسنا الموقر نص التقرير الذي أعدته لجنة

الزراعة والقطاعات الإنتاجية بمناسبة دراستها **لمشروع قانون رقم 54.17 يقضي**

بتغيير المادة 15 من القانون رقم 15.95 المتعلق بمدونة التجارة.

لقد تدارست اللجنة هذا المشروع القانون خلال اجتماعها المنعقد يوم

الاثنين 29 يناير 2018 برئاسة **السيد العربي العرايشي رئيس اللجنة**، وبحضور

السيد محمد أوجار وزير العدل الذي تفضل بتقديم عرض، تطرق فيه إلى سياق

تغيير المادة 15 من القانون رقم 15.95، والذي يهدف إلى خلق الانسجام بين

النصوص القانونية الوطنية وإلى وضع حد لكل تعارض أو تناقض فيما بينها، إلى

جانب الجهود المبذولة من طرف الحكومة لتطوير المنظومة الخاصة بمجال التجارة

والمال والأعمال، دعماً للتنمية الاقتصادية وتحفيز الاستثمار خاصة الاستثمار

الأجنبي.

كما أعلن السيد الوزير عن أهم دوافع هذا التعديل والمتمثلة في الملاءمة مع مقتضيات المادة 209 من مدونة الأسرة في ظل التنصيص على خضوع الأهلية التجارية بالنسبة للتجار المغاربة لقواعد الأحوال الشخصية كما هو مبين بالمادة 12 من مدونة التجارة، مما أفرز إشكالا قانونيا يتعلق بالأهلية التجارية للتاجر الأجنبي، علاوة على التنصيص على ضرورة خضوع أهلية هذا الأخير للمقتضيات القانونية المغربية، وفقا لما جاء بالمادة 16 من مدونة التجارة.

وفي نفس السياق، أكد السيد الوزير أن أهمية تعديل المادة 15 يكمن أساسا في خلق الانسجام مع المادتين 12 و16 من مدونة التجارة، والمادة 209 من مدونة الأسرة، لملاءمة أهلية التجار الأجانب مع أهلية التجار المغربية، ولو خالف ذلك القواعد والمقتضيات المنصوص عليها في قانون الجنسية الخاص بهم.

السيد الرئيس المحترم،
السيدات والسادة الوزراء المحترمون،
السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

لقد حظيت مناقشة مشروع هذا القانون من طرف السادة المستشارين بالإشادة و التثمين لما له من دور أساسي في تكريس الإنسجام و الملاءمة بين التشريعات الوطنية ، و وضع حد لأي تعارض أو تناقض فيما بينها، و ذلك في ظل تموقع بلادنا كطرف في عدة اتفاقيات دولية لاسيما اتفاقيات التبادل الحر، ناهيك عن الالتزامات المنبثقة عنها، و على رأسها العمل على ملاءمة التشريعات الوطنية مع التشريعات الأجنبية للحيلولة دون أي تعارض أو تناقض من شأنه أن يؤثر سلبا على تحسين مناخ الأعمال، و أيضا تكثيف الجهود لتكريس المغرب وجهة مفضلة لتوطين الإستثمار الأجنبي المباشر، و من جهة أخرى، انصبت بعض الملاحظات على توشي تفادي التعارض المحتمل لهذا التعديل مع قواعد الإسناد المغربية المعمول بها وفقا لظهير 12 غشت 1912، الذي تضمن مقتضيات صريحة وواضحة حول ما يتعلق بالأهلية التي تستوجب تفعيل القواعد القانونية للدولة المعنية في هذا الصدد.

وفي نفس السياق، تمت الإشارة إلى أن العمل القضائي بالمغرب لطالما اعتبر قواعد الإسناد من النظام العام الذي لا ينبغي مخالفته بتشريع قانوني خاص، اللهم باتفاق بين الأطراف المعنية تحت إشراف وإذن القضاء.

السيد الرئيس المحترم،
السيدات والسادة الوزراء المحترمون،
السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

لقد تقدم السيد الوزير بجزيل الشكر للسادة المستشارين لما أبدوه من تفاعل بروح إيجابية خلال مناقشتهم لمشروع هذا القانون القاضي بتغيير المادة 15 من مدونة التجارة الهادف أساسا إلى ملائمة التشريعات الوطنية و تحسين مناخ الأعمال.

وفي إطار استكمال القراءة الشمولية لعدة جوانب أساسية بمدونة التجارة، تعهد السيد الوزير بإحالة مشروع قانون يكتسي طبيعة إستراتيجية وهامة يشمل مراجعة الكتاب الخامس من مدونة التجارة، وذلك سعيا نحو إعادة النظر حول معالجة صعوبات المقاول، معربا عن أمله في أن يحظى خلال مناقشته بالتوافق لما له من أهمية بالغة وحاسمة ستبوء المغرب درجات متقدمة في تصنيف مناخ الأعمال بحوالي خمسة نقاط إضافية.

السيد الرئيس المحترم،
السيدات والسادة الوزراء المحترمون،
السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

عند عرض مشروع القانون رقم 54.17 يقضي بتغيير المادة 15 من

القانون رقم 15.95 المتعلق بمدونة التجارة على التصويت وافقت عليه اللجنة

بالإجماع، وبدون تعديل.

مقرر اللجنة

محمد عبو

عرض السيد الوزير

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



المملكة المغربية
وزارة العدل
الرباط

كلمة السيد وزير العدل بمناسبة تقديم مشروع قانون
رقم 54/17 يقضي بتغيير المادة 15 من القانون رقم 15/95
المتعلق بمدونة التجارة
أمام لجنة الفلاحة والقطاعات الانتاجية
بمجلس المستشارين
يوم 29 يناير 2018

بسم الله الرحمن الرحيم و الصلاة و السلام على أشرف المرسلين.

السيد الرئيس المحترم .

السيدات والسادة المستشارون المحترمون.

أتشرف اليوم بتقديم مشروع القانون رقم 54/17 بتغيير المادة 15 من

القانون رقم 15/95 المتعلق بمدونة التجارة ، والذي يأتي في سياق

خلق الانسجام بين النصوص القانونية الوطنية ووضع حد لكل

تعارض أو تناقض فيما بينها ، يمكن ان يسيء أو يمس بالمنظومة

التشريعية ، كما يأتي في سياق الجهود التي تبذلها الحكومة لتطوير

المنظومة الخاصة بمجال التجارة و المال و الأعمال ، دعما للتنمية

الإقتصادية و تحفيزا للمستثمرين ، و خاصة منهم الأجانب على

الإستثمار بالمغرب.

السيد الرئيس المحترم .

السيدات والسادة المستشارون المحترمون.

كما لا يخفى عليكم ، فقد خفضت المادة 209 من مدونة الأسرة سن

الرشد القانوني من 21 سنة إلى 18 سنة شمسية كاملة ، ونصت

المادة 12 من مدونة التجارة على خضوع الأهلية التجارية بالنسبة

للتجار المغاربة لقواعد الأحوال الشخصية ، لكن التعديل الذي جاءت

به المادة 209 المشار إليها اعلاه أفرز إشكالا قانونيا يتعلق بالأهلية

التجارية للتاجر الأجنبي ، حيث نصت المادة 15 الحالية من مدونة

التجارة على ما يلي : " يعتبر الأجنبي كامل الأهلية لمزاولة التجارة في

المغرب ببلوغه عشرين سنة كاملة ولو كان قانون جنسيته يفرض سنا

أعلى مما هو منصوص عليه في القانون المغربي " في حين نصت المادة

16 من نفس المدونة على أن الأجنبي غير البالغ سن الرشد المنصوص

عليه في القانون المغربي ، لا يجوز له ممارسة النشاط التجاري بالمغرب

إلا بإذن من رئيس المحكمة التي ينوي ممارسة التجارة بدائرتها ، حتى و

لو كان قانون جنسيته يقضي بأنه راشد ، وهو ما يعني أن المادة 16 المذكورة تخضع أهلية التاجر الأجنبي لما هو منصوص عليه في القانون المغربي أي أنها تجعل هذه الأهلية ببلوغ الأجنبي سن 18 سنة شمسية كاملة، وهذا مقتضى مناقض للمادة 15 المذكورة التي تجعل أهلية التاجر الأجنبي المزاوِل للنشاط التجاري بالمغرب ببلوغه سن 20 سنة كاملة . لذلك و من منطلق خلق الانسجام بين النصوص القانونية المنظمة لنفس الموضوع ، و سعيا لتكريس المساواة بين المغاربة و الأجانب الممارسين للنشاط التجاري داخل التراب المغربي بشكل يساهم في دعم تنافسية الإقتصاد الوطني ، و الجهود المبذولة لجلب المستثمرين الأجانب ، فقد جاء هذا المشروع كمبادرة من الوزارة لتعديل المادة 15 من مدونة التجارة لجعلها منسجمة مع المادتين 12 و 16 من نفس المدونة و المادة 209 من مدونة الأسرة ، حيث و بمقتضى التعديل المعروض على أنظاركم -حضرات السيدات و السادة المستشارون المحترمون - ستصبح أهلية التاجر الأجنبي الممارس للنشاط التجاري بالمغرب مثلها مثل أهلية التاجر المغربي أي ببلوغه

سنة 18 سنة كاملة ، حتى ولو كان قانون الجنسية الخاص بالتاجر
الأجنبي يفرض سنا أعلى للسن المنصوص عليه في القانون المغربي .


السيد الرئيس المحترم .

السيدات والسادة المستشارون المحترمون.

تلکم نظرة موجزة عن مشروع القانون المعدل للمادة 15 من مدونة
التجارة ، والذي نتوخی أن يكون محطة جديدة في مسلسل تطوير و
تجويد المنظومة القانونية الخاصة بالتجارة و المال و الأعمال بالمغرب ،
و خلق الملاءمة و الانسجام اللازمين فيما بينها ، تعزيزا لثقة المتعاملين و
المستثمرين في التشريعات الوطنية بما يضمن إقبالهم على الاستثمار في
المملكة المغربية في ظروف آمنة و تنافسية .

و السلام عليكم و رحمة الله تعالى و بركاته

مشروع القانون كما أحيل على اللجنة
ووافقت عليه بدون تعديل



المملكة المغربية

البرلمان

مجلس النواب

مشروع قانون رقم 54.17
يقضي بتغيير المادة 15 من القانون رقم 15.95
المتعلق بمدونة التجارة

(كما وافق عليه مجلس النواب في 13 دجنبر 2017)

نسخة مطابقة لأصل النص
كما وافق عليه مجلس النواب

العبيد المالكي
رئيس مجلس النواب

مشروع قانون رقم 54.17 يقضي بتغيير المادة 15
من القانون رقم 15.95 المتعلق بمدونة التجارة.

مادة فريدة

تغير أحكام المادة 15 من القانون رقم 15.95 المتعلق بمدونة التجارة
الصادر بتنفيذه الظهير الشريف 1.96.83 بتاريخ 15 من ربيع الأول 1417
(فاتح أغسطس 1996) على النحو التالي :
يعتبر الأجنبي كامل الأهلية لمزاولة التجارة في المغرب ببلوغه ثمانية عشرة سنة
كاملة ولو كان قانون جنسيته يفرض سنا أعلى مما هو منصوص عليه في القانون
المغربي.

نسخة مطابقة لأصل النص
كما وافق عليه مجلس النواب

أوراق إثبات الحضور



ورقة إثبات حضور
السادة المستشارين

المملكة المغربية
البرلمان
مجلس المستشارين
لجنة الفلاحة والقطاعات الإنتاجية

جدول الأعمال: دراسة مشروع قانون رقم 54.17 يقضي بتغيير المادة 15 من القانون رقم 15.95 المتعلق بمدونة التجارة.

الاسم	الفريق أو المجموعة البرلمانية	الوضع
عبد الصمد قيوح	الفريق الاستقلالي	اعتذر
أحمد بابا اعمر حداد		
محمد لشهب		اعتذر
محمد العزري		اعتذر
أحمد احميميد		اعتذر
فاطمة آيت موسى	فريق الأصالة والمعاصرة	اعتذر
امحمد احميدي		اعتذر
حميد قميزة		اعتذر
العربي الهرامي		اعتذر
يوسف بنجلون	فريق العدالة والتنمية	
سيدي مختار الجماني	الفريق الحركي	
محمد القندوسي	التجمع الوطني للأحرار	